

6745 - حكم من أتلف مالاً على غيره عمداً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

فضيلة الشيخ قبل حضوري الى المملكة كنت املك غنم في السودان وفي يوم من الايام حصل بيني وبين احد المزارعين خلاف وعليه حضرت ليلا الى المزرعة والى زرع هذا الرجل المذكور بغمي واتلفت الزرع عن بكرة ابيه وهرب - [00:00:00](#)

ليلا من ذلك المكان وكان ذلك قبل ما يقارب من عشر سنوات او ثلاثة عشر سنة تقريبا. واعترفت بذلك يا فضيلة الشيخ في كل ما فعلت في ذلك الوقت كان عمدا وبقصد مني ولكن بعد ان من الله علي بالهدایة ندمت ندما شديدا - [00:00:20](#)

اذا لا يعلم به الا الله عز وجل واستغفرت الله كثيرا على ما ارتكبت من جرم في حق هذا الرجل. والان يا سماحة الشيخ اود وان يكفر على ما فعلت انا في انتظار فتواكم مع العلم بان هذا الشخص المذكور آآ توفي فارجو الافادة حول سؤالي - [00:00:40](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهديه. اما بعد الواجب عليك يا اخي التوبة الى الله جل وعلا لان هذه جريمة وظلم - [00:01:00](#)

فالواجب عليه التوبة الى الله سبحانه وتعالى توبه صادقة بالندم على ما مضى منك الالقلاع والعزم الا تعود في مثل هذه الامور وعليك ان تغفر له ما اتلفت عليه بقيمتها - [00:01:11](#)

عليك ان تغضب لورثته قيمته. تعطيهم قيمة وافية مع سؤال الله جل وعلا العفو والتوبة سبحانه وتعالى وها هذا منكر عظيم وظلم عظيم فعليك ان تحاط في قرابة القيمة وتعطيهم قيمة ما اتلفت عليه - [00:01:24](#)

ومع التوبة يغفو الله عن عن ما سلف والحمد لله. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:42](#)